

بشأن الحق في تصحيح بيانات شخصية

Khelili ضد سويسرا، حكم المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، 18 تشرين الأول/أكتوبر 2011، الطلب رقم 07/16188

في عام 1993، سجلت شرطة جنيف في قاعدة بيانات الشرطة معلومات تتعلق بالسيدة Khelili تضمنت كلمة “بغِي”. وكان القانون يسمح للشرطة بالاحتفاظ بهذه المعلومات طالما كانت البيانات ضرورية لأداء مهامها (المعاقبة على الجرائم ومنع الجريمة). وفي الأعوام 2001 و2002 و2003، قُدمت بحق السيدة Khelili شكاوى جنائية أخرى بتهمة توجيه إهانات وتهديدات. واكتشفت السيدة Khelili في هذه الأثناء أن الشرطة احتفظت بكلمة “بغِي” في ملفها. وفي عام 2006، طلبت حذف هذه الكلمة من سجلها وأبلغها رئيس الشرطة بأنها حُذفت. إلا أن هذه الكلمة، على الرغم من حذف سجل 1993، ظلت مرتبطة بالشكاوى المقدمة ضدها في الأعوام 2001 و2002 و2003.

وافقت المحكمة على أن إدراج كلمة “بغِي” في ملف السيدة Khelili لدى الشرطة كان يشكل تدخلا بموجب القانون يرمي إلى منح القوضي والجريمة وإلى حماية حقوق الآخرين. وهذه الكلمة، لئن حُذفت من قاعدة بيانات الشرطة كمهنة، لم تُحذف من التهم الجنائية المتعلقة بالشكاوى الجنائية الأخرى المرفوعة ضدها ويمكنها أن تشوه سمعتها في الدوائر الخاصة والعامة. ونظرت المحكمة أولا في مسألة أن التهم بالدعارة ضبابية وعامة، وأن العلاقة بين ملف عام 1993 وتهم الأعوام 2001 و2002 و2003 ليست وثيقة بالقدر الكافي. ومن ثم لاحظت أن الشرطة حذفت كلمة “بغِي” من جزء من ملف السيدة المذكورة لا منه بأكمله، بينما أبلغتها بأنها شطب هذه الكلمة من كل الملف. وهكذا فإن الشرطة كانت تحتفظ ببيانات كاذبة عن السيدة Khelili، وإبقاء كلمة “بغِي” في ملفها ليست مبررة ولا ضرورية في مجتمع ديمقراطي.

حقوق الأشخاص موضوع البيانات

1. احترام ممارسة الأشخاص المعنيين لحقهم في الوصول إلى بياناتهم
2. احترام ممارسة حق تصحيح وحذف البيانات الشخصية غير الدقيقة المسجلة في المنظومة